

[05-2082] في أمر النبي ﷺ بتغيير الشيب، ما الصارف فيه من

الوجوب إلى الاستحباب؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير الشيب غيروا هذا هل الصادف للوجوب الى الاستحباب؟ هو عدم فعل الصحابة للتغيير لاحظوا ان الرسول صلى الله عليه وسلم علل ذلك - [00:00:00](#) لان هذا فيه تشبه لليهود فانهم لا يصبغون والتشبه بالكفار اذا كان في شيء ليس من صنيعة الشيب ما هو من صنيع اليهود بل هو من خلق الله سبحانه وتعالى - [00:00:20](#) فالنهي عن التشبه بهم فيما هو من خلق الله يكون للكراهية وليس للتحريم النهي عن التشبه بهم فيما ليس من طنيعهم يكون للكراهية كما ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم - [00:00:38](#) نعم اما ما كان من فعلهم فالتشبه بهم فيه للتحريم. النهي عن التشبه بهم فيه للتحريم. نعم هذا شيء. الشيء الثاني انه كثيرا من الصحابة لم يصبغوا لم يسمعوا لحاها عملا بان هذا ما هو بواجب - [00:01:00](#) على ان الامر ليس ليس للتحريم وانما هو للكراهية ونحن ادركنا المشايخ من كبار علمائنا ما ما صابه كشيخ محمد ابن إبراهيم رحمه الله الشيخ عبد اللطيف ابن إبراهيم آآ الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي - [00:01:20](#) شيخنا الشيخ محمد الامين الشنقيطي كلهم ادركناهم لم يصلوا دل على انه ما هو بواجب. نعم - [00:01:41](#)